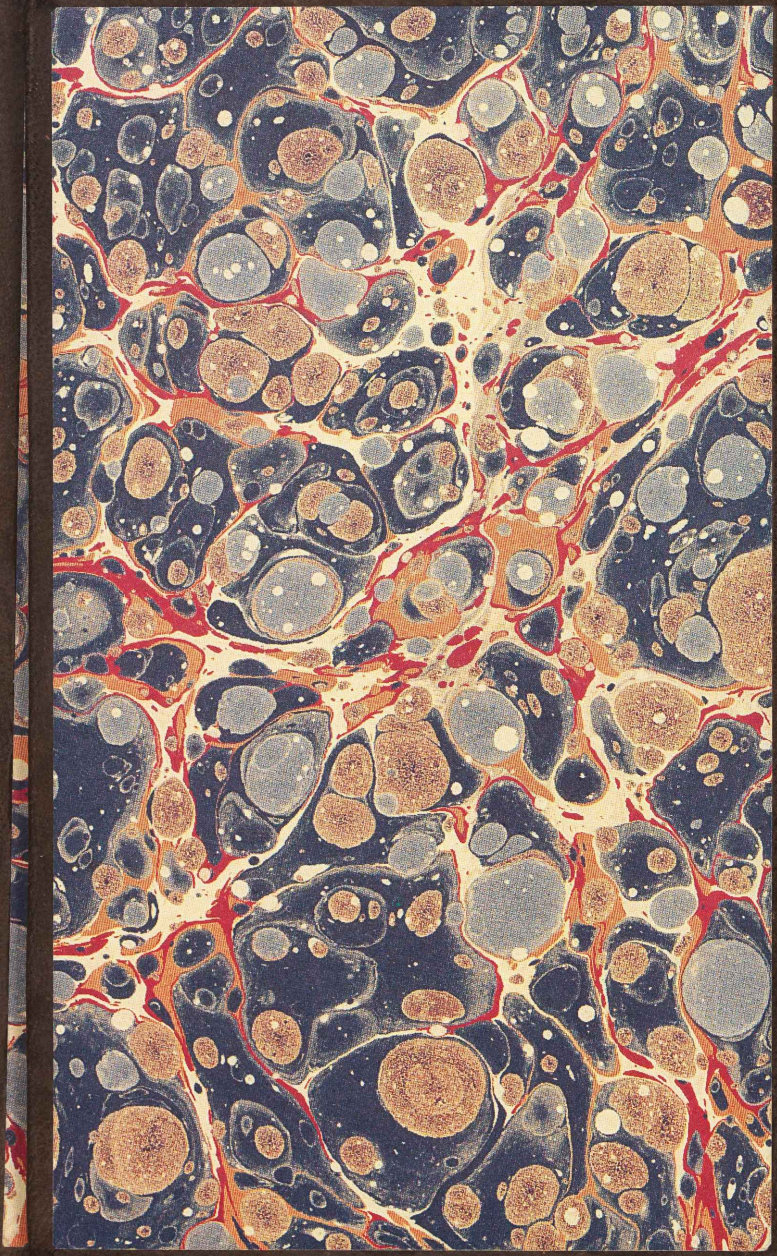

OK Di
Arab 0.72

Smantik
Logika

جزء بازداد
19

بسم الله

باعث تفسیر ابہام مصحح تفسیر اعنی کہ
اعنی مراد و بالعکس مادۂ تفسیر
ازالۃ الابہام

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب فناري

Arab O. 72

1 هذا كتاب الفناري

اذ لا يلزم من ارتفاع الاخص ارتفاع
الاعم ويلزم من ارتفاع الاعم ارتفاع
الاخص وانتفاء الاخص كما يستلزم
انتفاء الاعم وانتفاء الاعم يستلزم
انتفاء الاخص

مثال المنفصلة المحصورة الكلية قولك كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود ومثال المنفصلة المحصورة الجزئية
قولك قد يكون اذا كان الشئ حيوانا كان انسانا ومثال المنفصلة
المحصورة الكلية قولك دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا
ومثال المنفصلة المحصورة الجزئية قولك قد يكون اما ان لا يكون
الشئ حيوانا او انسانا مثال المتصلة المهملة قولك ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود ومثال المنفصلة المهملة اما ان يكون
الشئ حيوانا طالعا

MAGYAR TUDOMÁNYOS AKADÉMIA
KÖNYVTÁRA ____ /19 ____ N. SZ.

وليست الابوة علة للبنوة والبنوة ليست علة للابوة اذ لو كان كذلك لتقدم اتصاف
الاب بالابوة على اتصاف الابن بالبنوة وبالعكس وليس كذلك لان الاتصافين يتحققان
معا عند تحقق الولد من غير ان يتحقق بينهما قبلية وبعدية ذاتية كانت او زمانية
فان الاب لا يصير ابا قبل ان يصير الابن ابنا الا بعدم كون ذات الاب متقدمة على
ذات الابن تقدما زمانيا وتقدم ذات احد الموصوفين على الاخر لا يستلزم تقدم
احد الصفتين على الاخر فجاز ان يتقدم ذات على ذات ثم يتصفا بصفة
واحدة وبصفتين لانه يجوز ان يتصف ابن الاربعين مع ابن الخمسين في ذلك بصفة
بالعلم واحدهما به والاخر بالجهل به مع تقدم ذات ابن الخمسين على ذات ابن الاربعين

قالوا ان الاتفاقيات لا فائدة فيها ولهذا استعمل في العلم
والاستثناءات فان قلت فلا يكون الاتفاقيات منعقدة
الموصل الى المجهول لان القصد بها كيف تورد
قلت ايرادها فيها على سبيل الاطراد ولو زيادة توقع
حقيقة اللزوم بما عدا الاتفاقيات انما يسوغ بما

BIBLIOTHECA ACADEMIAE SCIENTIARUM HUNGARICAE
MAGYAR TUDOMÁNYOS AKADÉMIA KÖNYVTÁRA
BUDAPEST

MAGYAR TUDOMÁNYOS AKADÉMIA
KÖNYVTÁRA T231 /1950 N. SZ.

بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب فنارى

حمدا لك اللهم على ما خصصتنى من منح عوارف الافاضل
للفضائل بالعوارف وخلصتنى من محن عواصف الفضائل وصلوة على عامة
من لحقهم اولى الفواضل لا سيما على محمد المنعوت
باعلى الشمائل والمبعوث باكرم القبائل وعلى اله واصحابه
المهتدين بواضح الدلائل اما بعد فلما لم ينفعنى التعلل
بالعلل وعسى من اقتراح الى فى صباح ومساء ان اكتب
فوائد لائقة بمطالعة الاخوان لفرائد الرسالة الكاشية
شرعت فيه يوم اقصر الايام وحصلت مع ازان
مغربه بعون الملك العلام انه ولى كل توفيق واتمام اعلم
ان من حق كل طالب كثرة تضطها جهة وحدة ان
ان يعرفها بتلك الجهة ويحصل التسور بها قبل الشروع فيها حتى يؤمن
من فوات شئ مما يعينه وصرف الهمة الى ما لا يعينه وان
يعرف غايتها ليزداد جدا ونشاطا ولا يكون سعيه عبثا
وضلالا ولما كان كل علم كثرة تضطها جهة واحدة ذاتية باعتبارها
تعد مسائله علما واحدا وهى كونها باحثة عن الاعراض الذاتية
لموضوع علمها اعنى عن احوال الكلية من حيث انها صالحة
للاعراب والبناء [illegible] فنقول [illegible]
انها تقع تعلق بالاعراب والبناء وكل مسئلة انها تعلق
بالنحو والصرف فليس لها تعلق بهما وكل مسئلة
تعلق بهما فهى ليست من النحو

لايقة في دليل يا خوشا بامنى وليل

لشيء واحد وحدة حقيقية او اعتبارية وجهة
وحدة عرفية تتبع الجهة الاولى لكونها آلة
والستباعها غاية جرى عادة العلماء على تقديم
التشعور بتعريف العلوم باحدى الجهتين وغايتها
وموضوعها على الشروع في مسائلها فنقول باعتبار
الجهة الاولى المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية
للتصورات والتصديقات من حيث نفيها في
الايصال الى المجهولات او عن الاعراض الذاتية
للمعقولات الثانية التي لا يحاذى بها امر في الخارج
من حيث انها تنطبق على المعقولات الاولى
التي يحاذى بها امر في الخارج وباعتبار الجهة الثانية
المنطوق قانون يعرف به صحيح الفكر وفاسده
فاندرج في الاول معرفة الموضوع على المذهبين وفي
الثاني معرفة الغاية ثم نقول لما كان الغرض من
المنطق معرفة صحة الفكر وفساده والفكر اما لتحصيل
المجهولات التصورية او التصديقية كان للمنطق
طرفان تصورات وتصديقات وكل واحد منهما
مبادي ومقاصد فكانت اقسامه اربعة فمبادي
التصورات الكليات الخمس ومقاصدها القول

فوله وجهة تنتفع على الجر معطوف على قوله على الضبط وهو مجرور بمن محذوفة

راجع الى التصورات والتصديقات

المعقولات الثانية كالكلي والجزئي والنوع والفصل والخاصة والعرض العام

المعقولات الاولى كالانسان والحيوان والناطق والضاحك والماشي

موضوع المنطوق المعلوم من حيث انها موصلة الى التصور او التصديق بقية

موصلة ايضا لا قريبا او بعيد او ابعد

الشارح ومبادي التصديقات القضايا واحكامها
ومقاصدها القياس ثم القياس اقسامه
خمسة يتضمنها الصناعات الخمس ووجه الضبط
انه ان تركب من اليقينيات سمي برهانا ومن الظنيات
خطابة ومن المسلمات جدلا ومن المخيلات شعرا
ومن الشبيهة باليقينيات او الظنيات مغالطة
فالمغالطة اما سفسطة او شاعية فا
الصناعات الخمس مع الاقسام الاربع ابواب
وهي تسعة وبعض المتاخرين عد مباحث
الالفاظ جزأ منها فصارت عشرة ولما اراد
المصنف ان يلج الى كل من هذه الابواب تسهيلا
على من يريد الشروع في العلوم من الطلاب
رتب الابواب على وفق ما اشرنا اليه فصار
تقديم مباحث ايساغوجي واجبا عليه فقال بعد
ذكر الخطبة ايساغوجي اي هذا باب ايساغوجي
اي الكليات الخمس ولما كان المنقسم اليها هو
الذاتي والعرضي اللذين هما قسما من الكلي القسم
من المفرد القسم من اللفظ وجب التعرض فيه
لمباحث الالفاظ وتقديمها على غيرها ولما كان

القياس بجميع صوره
ثم القياس بحسب
المادة

البحث عن اللفظ لاصل فهم المعنى
منه وفهم المعنى عنه بسبب
الدلالة عليه يفتح له البحث
عن اللفظ بسبب الدلالة عليه

ولما كان فهم المعنى من اللفظ باعتبار دلالته
عليه وجب التصدي اولا لذكر تعريف الدلالة
وتقسيمها ومنه يعلم ان المص لم يعد مباحث
الالفاظ بابا من الفنّ بل ذكرها في باب
ايساغوجي مقدمة لمباحثه فنقول الدلالة
هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم او الظن
بشيء آخر او من الظن به الظن بشيء آخر فالشيء
الاول يسمى دليلا برهانيا وبرهانا ان لم يحتمل
الظن والا فدليلا اقناعيا واماره والشيء الثاني
يسمى مدلولا وتقسيمها ان الدال ان كان لفظا
فالدلالة لفظية والا فغير لفظية فوضعية ان
توسط الوضع فيها كالخطوط والعقود والنصب
والاشارات والا فعقلية كدلالة العالم على
الصانع واللفظية ان كانت بتوسط الوضع فوضعية
والا فان كانت بسبب اقتضاء طبيعة اللفظ
التلفظ به عند عروض المعنى له كدلالة آخ
على السعال فطبعية والا فعقلية كدلالة اللفظ
على اللافظ من وراء الجدار والمقصود بالنظر
للمنطقي الدلالة اللفظية الوضعية على ما لا يخفى

للعلم بوضع اللفظ بالمعنى

وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق يفهم منه المعنى
للعلم بالوضع وهي المنقسمة الى المطابقة والتضمن
والالتزام كما قال اللفظ الدال بالوضع لا غير
من الدال ولا اللفظ الدال بالطبع او بالعقل
يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة لمطابقته اياه وعلى
جزئه اى على جزء ما وضع له بالتضمن لدلالته على ما

والتسمية فالكل باسم السبب

بين المطابقة والتضمن عموم وخصوص مطلق فكل ما فيه تضمن فهو مطابقة وليس كل مطابقة تضمنا وكذا بين المطابقة والالتزام وسيأتي

بين المطابقة والالتزام عند الحاكم

واما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة وبينهما عموم وخصوص من وجه لوجود التضمن بدون الالتزام في معنى ليس له لازم بين بالمعنى الاخص كما قال الجمهور ووجود الالتزام بدون التضمن في معنى بسيط له لازم ذهني ووجودهما في معنى مركب له لازم ذهني كالانسان عادة الاضحاك

اعلم ان القول اما ان يكون بالياء يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لم يكن له دلالة على شيء اصلا كما في زيد فان الزاي وحدها والياء وحدها لا دلالة لكل منهما على شيء اصلا وهذا يسمى حرفا ومثل هذا قد يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان الزاي وحدها تدل على الاسم المخصوص والياء وحدها تدل على المضارعة وهذا يسمى اسما او فعلا او حرفا على اختلاف انواعه او يكون كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان كلا من الزاي والياء والدال يدل على شيء وهذا يسمى كلمة وهو اما ان يدل على معنى في نفسه او لا يدل فالاول اسم والثاني فعل والثالث حرف

فصل

وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق يفهم منه المعنى
للعلم بالوضع وهي المنقسمة الى المطابقة والتضمن
والالتزام كما قال اللفظ الدال بالوضع لا غير
من الدال ولا اللفظ الدال بالطبع او بالعقل
يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة لمطابقته اياه وعلى
جزئه اى على جزء ما وضع له بالتضمن لدلالته على ما

والتسمية فالكل باسم السبب

بين المطابقة والتضمن عموم وخصوص مطلق فكل ما فيه تضمن فهو مطابقة وليس كل مطابقة تضمنا وكذا بين المطابقة والالتزام وسيأتي

بين المطابقة والالتزام عند الحاكم

واما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة وبينهما عموم وخصوص من وجه لوجود التضمن بدون الالتزام في معنى ليس له لازم بين بالمعنى الاخص كما قال الجمهور ووجود الالتزام بدون التضمن في معنى بسيط له لازم ذهني ووجودهما في معنى مركب له لازم ذهني كالانسان عادة الاضحاك

اعلم ان القول اما ان يكون بالياء يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لم يكن له دلالة على شيء اصلا كما في زيد فان الزاي وحدها والياء وحدها لا دلالة لكل منهما على شيء اصلا وهذا يسمى حرفا ومثل هذا قد يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان الزاي وحدها تدل على الاسم المخصوص والياء وحدها تدل على المضارعة وهذا يسمى اسما او فعلا او حرفا على اختلاف انواعه او يكون كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان كلا من الزاي والياء والدال يدل على شيء وهذا يسمى كلمة وهو اما ان يدل على معنى في نفسه او لا يدل فالاول اسم والثاني فعل والثالث حرف

فصل

اللفظ

عن الموضوع

وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق يفهم منه المعنى
للعلم بالوضع وهي المنقسمة الى المطابقة والتضمن
والالتزام كما قال اللفظ الدال بالوضع لا غير
من الدال ولا اللفظ الدال بالطبع او بالعقل
يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة لمطابقته اياه وعلى
جزئه اى على جزء ما وضع له بالتضمن لدلالته على ما

والتسمية فالكل باسم السبب

بين المطابقة والتضمن عموم وخصوص مطلق فكل ما فيه تضمن فهو مطابقة وليس كل مطابقة تضمنا وكذا بين المطابقة والالتزام وسيأتي

بين المطابقة والالتزام عند الحاكم

واما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة وبينهما عموم وخصوص من وجه لوجود التضمن بدون الالتزام في معنى ليس له لازم بين بالمعنى الاخص كما قال الجمهور ووجود الالتزام بدون التضمن في معنى بسيط له لازم ذهني ووجودهما في معنى مركب له لازم ذهني كالانسان عادة الاضحاك

اعلم ان القول اما ان يكون بالياء يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لم يكن له دلالة على شيء اصلا كما في زيد فان الزاي وحدها والياء وحدها لا دلالة لكل منهما على شيء اصلا وهذا يسمى حرفا ومثل هذا قد يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان الزاي وحدها تدل على الاسم المخصوص والياء وحدها تدل على المضارعة وهذا يسمى اسما او فعلا او حرفا على اختلاف انواعه او يكون كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان كلا من الزاي والياء والدال يدل على شيء وهذا يسمى كلمة وهو اما ان يدل على معنى في نفسه او لا يدل فالاول اسم والثاني فعل والثالث حرف

فصل

اللفظ

عن الموضوع

وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق يفهم منه المعنى
للعلم بالوضع وهي المنقسمة الى المطابقة والتضمن
والالتزام كما قال اللفظ الدال بالوضع لا غير
من الدال ولا اللفظ الدال بالطبع او بالعقل
يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة لمطابقته اياه وعلى
جزئه اى على جزء ما وضع له بالتضمن لدلالته على ما

والتسمية فالكل باسم السبب

بين المطابقة والتضمن عموم وخصوص مطلق فكل ما فيه تضمن فهو مطابقة وليس كل مطابقة تضمنا وكذا بين المطابقة والالتزام وسيأتي

بين المطابقة والالتزام عند الحاكم

واما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة وبينهما عموم وخصوص من وجه لوجود التضمن بدون الالتزام في معنى ليس له لازم بين بالمعنى الاخص كما قال الجمهور ووجود الالتزام بدون التضمن في معنى بسيط له لازم ذهني ووجودهما في معنى مركب له لازم ذهني كالانسان عادة الاضحاك

اعلم ان القول اما ان يكون بالياء يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لم يكن له دلالة على شيء اصلا كما في زيد فان الزاي وحدها والياء وحدها لا دلالة لكل منهما على شيء اصلا وهذا يسمى حرفا ومثل هذا قد يكون بعض كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان الزاي وحدها تدل على الاسم المخصوص والياء وحدها تدل على المضارعة وهذا يسمى اسما او فعلا او حرفا على اختلاف انواعه او يكون كلمة بحيث لو انفصل عنه لدل على شيء كما في زيد فان كلا من الزاي والياء والدال يدل على شيء وهذا يسمى كلمة وهو اما ان يدل على معنى في نفسه او لا يدل فالاول اسم والثاني فعل والثالث حرف

فصل

اللفظ

عن الموضوع

كالانسان فانه يدل على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما اى على الحيوان فقط او على الناطق فقط بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام وفي هذا المقام اسئولة الاول ان حدود الدلالة الثلث ينتقض كل منها بالاخرين في مثل ما اوضحنا ان الشمس موضوعة للجرم والضوء والمجموع فان الدلالة على الضوء مثلا يمكن ان يكون مطابقة وتضمنا والتزاما فلا بد من قيد يتوسط الوضع في كل منها كما فعلوا احترازا عن الانتقاض وجوابه من وجهين احدهما ان الامور التي تختلف باختلاف الاعتبارات يراد في تعريفها قيد الجهة ذكرت او لم تذكر فلما ان الكتابة كلام بارادتها في غير ذكر في تعريفات الكليات حيث يمكن ان يكون الشيء الواحد جنسا ونوعا وفصلا وخاصا وعرضا عاما كالملون جنس للاسود ونوع للكيف وفصل للكثيف وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان الكثيف المحض ههنا ايضا وثانيهما ان ترتب الحكم على المشتق يدل على علية المأخذ فترتب كل واحد من الدلالات الثلث على الدال بالوضع يدل على

ويفهم من هذه الاصول ثلثة وعشرون دلالة والتعاريف السابقة كبريات والصغريات السهلة الحصول مطويات والقصور القياس وهكذا دلالة الانسان على الحيوان الناطق مطابقة لانها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وكل دلالة شانه كذلك فهي مطابقة فهذه الدلالة مطابقة فقس عليه الاخيرين

دار الناجي

بان يقال اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بتوسط الوضع لما وضع له مطابقة وعلى جزء ما وضع له بتوسط الوضع على ما وضع له تضمنا وعلى لازم ما وضع له في الذهن بتوسط الوضع لما وضع له التزاما

حول الحمد

بحسب انواع الكيف كالمشموم الكيف بكيفية النفس والمطعوم الكيف بكيفية الطعم والملموس الكيف بكيفية الملس والمنثونة والمطلسة والمرئية وغيرها والمكيف بكيفية اللون من السواد والبياض وغيرها وفصل للكثيف بناء على ان الكثيف هو الجسم الملون والكثيف هو الجسم الغير الملون كالهواء وخاصة لجسم لان المجردات كالعقول والنفوس لا لون لها والظاهر انه خاصة غير شاملة لجميع افراد الجسم لعدم وجود اللون في مثل الهواء مع الاجسام اللطيفة وعرض عام للجسم لوجوده في غيره وفي جسمه

وبدل بالمطابقة
وبدل بالتضمن
وبدل بالالتزام
والمراد بالدال بالوضع

ان تسمية الدلالة مطابقة وتضمناً والتزاماً انما
هي بسبب كون تلك الدلالة دلالة بالوضع لتمام
او لجزئه او للمزوم الثاني ان تقييد دلالة الالتزام
بالتزوم الذهني لا حاجة اليه لان الغرض من اشتراط
اللزوم تصحيح الانتقال وضبط الدلالة وهما
حاصلان بأيّ لزوم كان والا لم يكن اللزوم لزوماً
لزوماً وجوابه انا لانسلم حصولهما باللزوم الخارج
فان اللزوم الذهني كونه بحيث يلزم من تصور
المسمى تصوره فيتحقق الانتقال واللزوم الخارجي
كونه بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه
في الخارج ولا يلزم من ذلك انتقال الذهن منه
اليه كيف ولو كان اللزوم الخارجي شرطاً لما تحقق
الالتزام بدون ذلك وليس كذلك فان الدخان يدل على
البصر للعدم البصر يكون البعد لازماً في الذهن

والثالث ان جاعل العلم وضعه الكتابة والعلم
لا يصح مثالاً للدلول الالتزامي لانه لا يلزم
من تصور الاثنين تصورهما فالاولى التمثيل
بزوجية الاثنين وجوابه ان اللزوم الذهني بين
الاثنين والقابلية المذكورة اللزوم البين بالمعنى

اللزوم البين بالمعنى
الذي يكفي تصور اللزوم والتذ
في الجزم باللزوم ولا يحتاج الى دليل

اللزوم البين بالمعنى الاخص
الذي لا يتصور اللزوم بدون
التصور

اللزوم الغير البين
لا يكفي تصور اللزوم
والتصديق في الجزم
باللزوم

بالمعنى الاعم والتعريف المذكور للملزوم البين بالمعنى
الاخص واشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم
لعدم تحقق الاخص بدون الاعم فيكون المعنى
الاعم ايضاً شرطاً والتمثيل له للاخص ويبنى
التقرير يصح التمثيل واما كفاية المعنى الاعم
لكون الالتزام مقبولاً وعدم كفايته فبحث
آخر فيه خلاف بين الامام والجمهور كما عرف
في المطولات ثم اللفظ اما مفرد وبسيط

هذه المناسبة يصح التمثيل بعض المثال المذكور
ما اجنبي للممثل المذكور جداً حتى يحتاج
بيان المناسبة وما ورد عليه
الى الاعتراض بل له مناسبة
هل يكون هذا المثال من افراد الممثل ويكون
التمثيل به صحيحاً بقوله واما كفاية الخ

واما مؤلف ومركب لانه اما ان لا يراد
بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى او يراد والاول
المفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة
على جزء المعنى اعم من ان لا يكون له جزء
كهمزة الاستفهام او كان له جزء لا معناه كما
النقطة او كان لمعناه ايضاً ولا يدل على جزء
الحيوان او يدل على جزء المعنى ايضاً لكن لا على
جزء معناه كعبد الله علماً اذ ليس شيء من العبودية
والالوهية جزء للشخص المعلم او يدل على جزء معناه
ايضاً لكن لا يكون دلالته مراداً كالحيوان الناطق
علماً اذ ليس شيء من معنى الحيوان والناطق

المعنى كالانسان فان الالف منه مثلاً
لا يدل على جزء

الجزئين للانسان الجزء للشخص المعلم مرادا عند العلم
ان العلم شيء لا يراد به الا الذات المعين مع قطع
النظر عن حقيقة الذات الا يرى ان المعلم لو كان
غير الحيوان لم يتغير حال العلمية فالمفرد خمسة اقسام
واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك اى الذي
يكون القيود الخمسة متحققة فيه كرامي الحجارة فان
الرامي يراد به الدلالة على ذات صدر عنه الرمي
والحجارة على الاجسام المعينة فان قلت مفهوم
المركب وجودي يجب تقديم تعريفه على مفهوم
المفرد فلم عكسه قلت لان القصد بتصدير
اللفظ الى التقسيم والتعريف صفتي والتقسيم
باعتبار الذات لا باعتبار المفهوم وذات المفرد
سابق على ذات المركب واعلم ان المفرد والمركب
واقسامهما الآتية اقسام للمفهوم اولا وبالذات
وللفظ ثانيا وبالعرض لشبهة الآل باسم المدلول
غير ان المعتبر في التقسيم الجائي تقريبا الى فهم
المبتدي واللفظ المفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع
نفس تصور مفهومه من وقوع الشركة كالانسان
اى لا يمنع مفهومه من حيث انه متصور في الذهن

واقسام اللفظ مع ان هذه
الاقسام في الحقيقة اقسام
للمعنى دون اللفظ تقسيما
الى اقسام المبتدى

في الذهن من شركة كثيرين فيه وان منع من حيث البرهان
الدال على وحدته كالواجب تعالى او من حيث
النظر الى وجوده الخارجي وهذا المنع بوجهين اما
بان لا يكون له وجود خارجي حتى يقال بطور الشركة
فيه كالاشياء وشريك الباري واما ان يكون
له وجود خارجي غير مشترك كالشمس في قوله
نفس تصور احترازا عن ان يخرج امثال ما ذكر
من الكليات عن تعريف الكلي ولا يكون جامعا
ويدخل في تعريف الجزئي ولا يكون مانعا في
الاكتفاء بالنفس والتصور لا يحصل هذه
الفائدة على ما لا يخفى للمنصف واما ذكر المفهوم
فمبني على ان مورد القسمة اللفظ فلا يلزم
ان يكون للمفهوم مفهوم واما جزئي وهو الذي
يمنع نفس تصوره مفهومه عن وقوع
الشركة بين كثيرين كزيد فان مفهوم الذات
مع التعين والمجموع من حيث انه متصور يمنع
الشركة كما يمنع نفس تصور الهذية من حيث
تطبيقها على الموجود الخارجي بخلاف مفهوم
الذات فانه عين حقيقة النوع كما عرفت في موضعه

ط فانها وان لم يكن لها
افراد في الخارج الا ان
نفس تصور مفهومها
لا يمنع الشركة بين
افراد المعرفة فيدخل
السبب
مجموع القيدين

فان قلت ما الفرق بين الكلي والجزئي
ان الجزئي لا يتحقق من انتفاء الكلي كما
لا انسان بالنسبة الى الحيوان فانا لا نعلم
جزئي والحيوان كلي فان انتفى الا
نسان فلا ينتفي الحيوان ولا ينتفي
كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان
فان انتفى الحيوان والناطق انتفى الانسان
فان قلت ما الفرق بين الكلي والكل
ان الكل لا ينتفي من انتفاء الجزئي والكل
هو الذي ينتفي من انتفاء الجزء مثاله
ذكرته في موضعه تامل سر

٤ او تشخصات

فان قلت الجزئي لا يمنع نفس تصوره مفهومه عن
وقوع الشركة كزيد وعمرو وغيرهما وكل ما كان
كذلك فهو كلي فالجزئي كلي هذا خلف قلت
المراد من الجزئي ان كان ما صدق لفظ الجزئي
عليه من نحو زيد فلا نسلم الصغرى وان كان
لفظ الجزئي فلا نسلم الخلف في النتيجة فاللفظ
المفرد الكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة
جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
ان بينهما ماهيتهما النوعية فجزئيان اضافيان
وان اريد ماهيتهما افرادهما اعني انحصر
فجزئيان حقيقيان واعلم ان الذاتي يطلق بالاشتراك
على معنيين ما يكون داخلا وما لا يكون خارجا
فالنوع على الاول ليس بذاتي لانه تمام حقيقة
الجزئيات وعلى الثاني ذاتي فظاهر تعريف
الملخص يشعر بالاول ويمكن حمله على الثاني
بالتاويل بان يراد بالداخل غير الخارج فان
حمل على الظاهر يكون المراد بالذاتي حينئذ ما شرع المصنف
في تقسيم المعنى الثاني ولهذا اعاده مظهرا ولم
يكتف بالمضمر وان امكن حمل المضمر على الاضمار

حديث كلام ديمك

على الاستخدام لكن الغالب في المضمر ارادة
المعنى الاول واما خدمشاعادة الشيئ
معرفة فاضل يقال عنه كثيرا للقرائن وهنا
وان حمل على التاويل المذكور فالذاتي في مشرع
التفهيم جار على اصل اعادة الشيخ معرفة
واما عرض وهو الذي يخالفه اى لا يدخل
في حقيقة جزئياته باحد المعنيين اى بان
لا يكون جزءا او بان يكون خارجا عنها فهو
بالنسبة الى الانسان خارج فان العلم
ان نوعا ما اذا كان له خواص مترتبة كالناطق
والمتعجب والضاحك فاقدمها يعتبر ذاتيا
لان الذاتي اقدم فان قلت حقيقة النوع
عين الذات فكيف يكون ذاتيا قلت جوابه
المشهور ان اطلاق الذاتي عليه اصطلاحي
لا لغوي فلا يقتضي المغايرة بين المنسوب
والمنسوب اليه واقول الذاتي كما يطلق على
الحقيقة يطلق على ما صدق عليه الحقيقة
فربما يراد بالذات ههنا المعنى الثاني فيمكن
نسبة نفس الحقيقة الى ما صدق عليه الحقيقة

الذاتي
على مصنف النوع من اقسام
الواحد

اصطلاح
الذي لا يخرج عن حقيقة
جزئياته
لغته

منسوب اليه بينهما
مغايرة اوالى

الى نفس الماهية النوعية

يجوز ان يراد من الذات
الافراد
فالمنسوب
المنسوب اليه

كما يمكن نسبتها الى جزئيها اليه والذاتي قد سبق بيان
ما المراد منه وهو اقسام ثلثة لانه اما مقول
في جواب ما هو او في جواب اي شيء هو في ذاته
وهو الفصل والمقول في جواب ما هو اما كل
بحسب الشركة فقط وهو الجنس او بحسب الشركة
والخصوصية معا وهو النوع فلذا قال اما مقول
في جواب ما هو بحسب الشركة فقط كالحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس فان الحيوان جواب لقولنا
ما الانسان والفرس لا لقولنا ما الانسان لان السائل
بما هو انما يسأل عن تمام الحقيقة المشتركة مع
الفرس فلا بد من قولنا فقط والا لم يصح قوله
وهو اي ذلك المقول الجنس لان النوع ايضا
مقول بحسب الشركة في الجملة فكان المراد ذلك
وان لم يذكر او يقسم بانه كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالحقايق في جواب ما هو فالكل جنس
للجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر
ليتعلق به على كثيرين فليس شيء منها مستدرك
وانما ذكر على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين
بالحقايق وقوله مختلفين بالحقايق احتراز

احتراز بذلك عن النوع وخاصته والفصل القريب
وتخصيص الاحتراز بالنوع لحكمه وقوله في جواب
ماهو احتراز عن الفصل البعيد والعرض العام
وخاصة الجنس وانما كان هذا الجواب رسماً
لان المقولية عارضة للكليات والتعريف بالعارض
رسم وذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الآلة
لاختلافات الحقيقة سواء قيل عليها اولم يقل وامّا
المقولية وكونه صالحاً لها فما يعرض له بعد تقومه
كذا في شرح الاشارات فلا يلتفت الى ما
يقال من انها حدود لكونها اموراً اعتبارية
فان قلت جنس الجنس اخص من مطلق الجنس
ولا يجوز تعريف العام باحدى الخواص قلت
ان اريد عدم الجواز عندانها واعتباري
معرفية وخصوصية فلم ولكنه غير مفيد وان
اريد مطلقا فممنوع وذلك لان الكلي باعتبار
مفهومه معرف واعم من مطلق الجنس وباعتبار
عارض وهو كونه جنساً للجنس اخص منه
فالامران جائزان باعتبارين المتغايرين وامّا
مقول في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية

معاً كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو اى يكون الآتى
جواباً عن السؤال عن فرد خاص وعن فردين
فالانسان جواب لقولنا ما زيد ولقولنا
ما زيد وعمرو لانه تمام الحقيقة لكل فرد من
من افراده المختلفة بالعوارض المشخصة
وهو اى ذلك المقول النوع ويرسم بانه كلى
مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
فى جواب ما هو فذكر الكلى والمقول على كثيرين
لما مر وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة
احتراز عن الجنس وخاصته والعرض العام
والفصل البعيد وتخصيصه بالاحتراز عن
الجنس تحكم وقوله فى جواب ما هو احتراز عن
الفصل القريب وخاصة النوع فانهما مقولان
فى جواب اى شىء هو فى ذاته او فى عرضه فان

جنسه وامثاله مختلفين بالحقيقة
مقول او ملازم دنيوي

ايضاً نوع كلي

دون الحقيقة حال او مقولين
مختلفين تعريفه كل سؤالين
احتراز اولنوع

قلت الجنس وامثاله مقول على كثيرين مختلف
بالعدد ايضاً كالحيوان فى جواب ما
زيد
وعمرو وهذا لعكس وذاكر النوس فكيف
يحترز عنها قلت هذا ان ورد فانما يرد
على من يحترز بوصف الكثيرين بالمتفقين بالحقيقة

بالحقيقة اما ههنا فلما نفى الاختلاف بالحقيقة
بقوله دون الحقيقة صح الاحتراز عنها لان الحيوان
مثلا لا يصح ان يكون جوابا الا اذا اشتمل السؤال
على مختلفين بالحقيقة وان اشتمل معهما على المتفقين
ايضا على ان ورود وعليه في حيز المنع ايضا
فان صحة الجواب بالجنس ناظرة الى اشتمال السؤال
على الحقيقتين المختلفين والى جعل المتفقين في
حكم الواحدة واما غير مقول في جواب ما هو
بل مقوله في جواب اي شيء هو في ذاته فان
السؤال باي شيء هو انما هو عن المميز
فان قيد بقوله في ذاته فعن المميز الذاتي فان
قيد بقوله في عرضه فعن المميز العرضي وان
اطلق فعن المميز المطلق ولذا قال وهو الذي
يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق
بالنسبة الى الانسان تنبيها على ان كل ماهية
لها فصل فلها جنس البتة وهو المذكور
في الشفاء واما المتأخرون فاختاروا المذكور
في الاشارات وهو ان الفصل اعم من ان يميز
عن المشاركات الجنسية او المشاركات الوجودية

وهذا الخلاف مبنى على امتناع تركب الماهية من
امرين متساويين عند متقدم بين وجوازه عند
المتأخرين وكان المص اختار مذهب المتقدمين
ولم يذكره في حدّة الكيف بما قبله واشارة في
الموضعين الى المذهبين وهو الفصل القريب
ان يميزه عن المشاركات في الجنس القريب التي
يصح جوابا عن الماهية وعن جميع مشاركاتها
في ذلك الجنس كالناطق والحيوان والبعيد
ان يميزه عن المشاركات في الجنس البعيد التي
لا يصح جوابا عن الماهية وعن جميع مشاركاتها
في ذلك الجنس كالمحسس والجسم النامي ويرسم
بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي شيء هو او بالنظر الى
يخرج به الجنس والنوع لعدم مقوليتهما
في جواب اي شيء هو بل مقول في جواب
ما هو والعرض العام لعدم مقوليته في الجواب
اصلا في ذاته يخرج به الخاصة واما العرض
فقسما خاصة وعرض عام لانه ان اختص
بحقيقة واحدة فخاصة وان اشتمل على الحقايق
فعرض عام وباعتبار هذا التقسيم صار الكلي
خمسا

خاصا وان اندرج فيه تقسيم اض على ما قال فاما ان يمتنع انفكاكه
عن الماهية سواء امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي كا
الفردية للثلاثة او عن الماهية الموجودة كالتنفس للحيوان وهو
العرض اللازم فالاول لازم الماهية والثاني لازم الوجود اولا يمتنع
انفكاكه عن الماهية وهو العرض المفارق ان كان مفارقة سهلة
بالفعل سريعا كحمرة الخجل وصفرة الوجل او بطيئا كالشاب
اصلا كالفقير الدائم لمن يمكن غناؤه وكل واحد منهما اعم من اللازم
والمفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة فاللازم خاصة
كالضاحك بالقوة والمفارق الخاصة كالضاحك بالفعل للانسان
وترسم اي الخاصة بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط
خرج غير النوع والفصل القريب وخرج بقوله فقط اعراضيا واما ان تعم
كل منهما حقايق فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة
مثال اللازم العرض العام والفعل مثال المفارق العرض العام
وقوله للانسان وغيره من الحيوانات متعلق بهما وبيان عمومهما
ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقايق مختلفة يخرج به الفصل والجنس
والفصل البعيد وخرج بقوله فقط اعراضيا الباب الثاني في مقاصد
قدم الجنس على النوع لان الجنس جزء منه
والجزء مقدم على الكل وقدم النوع على الفصل
مع انه جزء ايضا لان الجنس والنوع مشاركان
في الجواب بخلاف الفصل

قال المستدل المعرف مركب لان المعرف مما يتعلق
النظر وكل ما يتعلق به النظر فهو مركب فالمعرف

التصورات وهو باب القول الشارح ويزاد في المعرف وانما سمي
فقالوا ان القول هو المركب والمعرف كليا عند قوم وغالبا عند الكل
والصحيح هو الاول لان المعرف من اقسام النظر بتحصيل امر او
الذي هو ترتيب امور معلومة فان كون النظر ترتيب امور
ترتيب امور مبني على عدم صحة التعريف بالمفرد

فلو كان ذلك بنيا على هذا لزم الدور ولهذا عرف بعضهم النظر
بتحصيل امر او ترتيب امور مبني على عدم صحة التعريف بالمفرد بل لان المعرف

لان المعرف لا بد فيه من تصور ثبوت شيء لشيء فيكون
مركبا وهذا معنى قولهم لا بد فيه من قرينة عقلية
مصحح للانتقال ولذا قالوا معنى الناطق شيء له
النطق ومعنى الضاحك شيء له الضحك وانما سمي
شارحا لشرحه الماهية اما بكنهها وهو الحد
او بوجه يميزها

ولا بد في التعريف من الفصل
وحده او خاصة وحدها
مثلا من القرينة العقلية
المصححة للانتقال

والا كان النظر ترتيب امور معلومة
مبني على عدم صحة التعريف بالمفرد

اى معرف باعتبار ذاته

او بوجه يميزها عما عداها وهو الرسم فالمعرف
ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ
اما بكنهه او بوجه يميزه عما عداه فقولنا
تصوره يخرج التصديق فانه لا قولنا لاكتساب
يخرج الملزوم بالنسبة الى لوازم البينة وقولنا
اما او ليشتمل الحد والرسم والتقسيم للحدود
للحد وعلامته كون الانفصال لمنع الخلو كذا
المروى عن شمس الائمة الاصفهانى وقيل لايجوز
تعريف المعرف لانه لو كان للمعرف معرف لزم
التسلسل لايجاب عنه بان معرف المعرف عينه
كوجود الوجود لان العينية ممنوعة بل يجاب اما
بان التسلسل غير لازم لان معرف المعرف
من حيث هو غير محتاج الى معرف آخر اما لبداهة
اجزائه او لكونها معلومة فكذا انه من حيث هو
غير محتاج الى معرف آخر كذلك لايحتاج اليه من
حيث هو معرف ايضا لكونه معلوما باعتبار
عارض وهو صدق مطلق المعرف الحدود
عليه وقد عرفت ان الحاجة بقع معرفا باعتبار
غير اعتبار خصوصيته واما بان التسلسل فى الامور

ان زائد الجواب اما بمنع لزوم التسلسل واما بمنع بطلانه

جواب عن سؤال مقدر تقديره ان معرف المعرف اخص من مطلق المعرف

الاعتبارية لانقطاعه بانقطاع الاعتبار غير محال
فقد علم ان القول الشارح اما حد او رسم
لانه ان كان بمجرد التاتيات فحد والا فرسم
فعرف الحد بانه قول دال على كنه ماهية الشئ
وهو ان كان تعريفا بمجموع التاتيات فحد
تام وان كان ببعضها فناقص فكونه حدا لانه
مانع عن دخول الاغيار والحد في اللغة المنع وتمام
ونقصانه باعتبار التاتيات فالحد التام
وهو الذي يتركب عن جنس الشئ وفصله القريبين
كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان فلذا قال
الحد التام والحد الناقص وهو المتركب عن
جنس البعيد وفصل القريب كالجسم الناطق
بالنسبة الى الانسان وانما لم يقل او بفصله فقط
كالناطق في تعريف الانسان على ما قالوا الان
الناطق مركب معنى والاعتبار للمعاني فان
كان معناه جسم او جوهر له النطق كان
كالجسم الناطق بعينه وان كان معناه شئ
له النطق ونحوه لم يكن حدا لان مشيئة
عارضة والرسم ايضا قسمان تام وناقص لان

كونه مشتملا على التاتيات

كونه بيانا

هو الذي جوابه ما هيات عن جميع اولى المشاركة لها في الجنس كان ناقصا

لان المذكور فيه ان كان جنسا قريبا مقيدا بما
يخصصه فتام لكونه اثرا يسمى رسما ولكونه
مشابها بالحد التام فى ذلك يسمى تاما وان لم
يكن كذلك فناقص لنقصانه عن تلك التمامية
فالرسم التام وهو الذى يتركب من الجنس
القريب وخواصه اللازمة كالحيوان الضاحك
فى تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذى
يتركب من عرضيات يختص جملتها بحقيقة
واحدة سواء لم يختص شىء من احادها
او اختص الواحدة الاخيرة كقولنا فى تعريف
الانسان انه ماش على قدميه يخرج على الاقدام
الاربعة عريض الاظفار يخرج ذو الاظفار
كالطير بادى البشر يخرج مستور البشرة
بالشعر مستقيم القامة يخرج منحنى القامة
وكل من الاوصاف الاربعة يوجد فى غير الانسان
فلما قال ضحاك بالطبع خرج غيره ولا يرد
ما يقال من ان فى بعضها غنية عن البعض
فانه ذلك غير ملتزم والغرض التمثيل واما جواب عما قيل مثله خارج عن التعريف فلا
التعريف بالضاحك فقط فان المقصود بيان ما يقال ويجاب عنه فقط

الضاحك فرسم تام وان اريد بالشيء الذي له
الضحك في هذا القبيل واما ان اريد به الجسم
الضاحك فقد ذكروا انه ايضا اعني المركب من
الجنس البعيد والخاصة رسم ناقص مع الاذعان
ليس شاملا له فلا بد من التاويل اما بان يقال
من باب التغليب او من باب اطلاق اسم الكل
على الجزء فان المجموع المركب من الذاتي والعرضي
عرضي او يقال ذكر ما هو الغالب في الوقوع
فان قلت الشيء الضاحك مركب من العرض العام
والخاصة ولا فائدة فيه لان العرض العام لا يفيد
التمييز ولا الاطلاع على الذاتي والتعريف لا يخلو
الفائدتين ومثله التعريف بالفصل والخاصة
قلت قد قيل ذلك ان حقا وان كذبا انما
الحق الحقيق بالقبول فان التصور مع العرض
العام والخاصة اقوى من التصور مع مجرد الخاصة
وكذا التصور مع الفصل والخاصة اقوى من
التصور مع مجرد الفصل فكيف لا يكون لهما
فائدة فالضبط ان التعريف بمجرد الذاتيات
بمجموعها حد تام وببعضها حد ناقص والتعريف

والتعريف لا بمجرد الذاتيات فبالجنس القريب
والخاصة رسم تام وبغيره رسم ناقص فيما هذا
العرض العام مع الفصل او الخاصة مع الفصل
والجنس البعيد مع الخاصة كل منهما رسم ناقص

الباب الثالث في مبادي التصديقات وهي القضايا

واحكامها القضية قول يصح ان يقال لقائله
انه صادق او كاذب فيه فالقول وهو المركب
ملفوظا جنس للقضية الملفوظة ومعقولا جنس
جنس للقضية المعقولة وباقي القيود يخرج
المركبات الانشائية طلبية كانت او غيرها والتقييد
ية لان صدق القول وكذبه مطابقة حكمه للواقع
او للاعتقاد او بهما معا وعدمها ولا حكم في الانشائيات
والتقييديات لان الحكم اداء للواقع في نفس الامر
من طرفي النسبة ماضيا كانت او حالا او مستقبلا
ولا اداء في الانشائيات والتقييديات واما حملية
كقولنا زيد كاتب وليس بكاتب واما شرطية
لان القضية لا بد فيها من ايقاع النسبة الحكمية
او انتزاعها والنسبة ان كانت بثبوت مفهوم
لمفهوم فالقضية القائلة بايقاعها او سلبها

وعلامة او التقسيم المحدود والكون بعض الفاظ التعريف ما عدا الجنس اعني يصح ان يقال لقائله شاملا للقسمين معا على ما هو علامة كون التقسيم للمحدود

فصل

معا او للاعتقاد فقط او للاعتقاد والواقع كما هو مذهب الجمهور لعدم كونه حقا

الساعي بتكلم الخبر والقضية

اي مفهوم المحمول

اي مفهوم الموضوع

محمد نظيم

بيان الاجتماع

مقولنا ان كانت الشمس الخ قضية شرطية متصلة سالبة لانه حكم فيها بان وجود النهار عند طلوع الشمس واقع وكل قضية حكم فيها بان وجود النهار او قضية شرطية متصلة سالبة فمقولنا ان كانت او قضية شرطية متصلة سالبة وحتى عليه متصلة سالبة ومنفصلة موجبة ومنفصلة سالبة

حملية وان كانت بثبوت مفهوم عند ثبوت مفهوم آخر او بثبوت مباينة مفهوم عن آخر فالقضية القابلة بايقاعها او انتزاعها شرطية ومن هنا يعرف ان الشرطية ايضا اما متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود حكم فيها بان وجود النهار عند طلوع الشمس واقع وكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود حكم فيها بان وجود الليل عند طلوع الشمس ليس بواقع واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما زوج او فرد حكم فيها بان مباينة الانقسام بمتساويين واقعة عن الجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا لانه وضع ليحمل عليه والثاني محمولا لحمله على الاول والجزء الاول من الشرطية اى شرطية كانت يسمى مقدما لتقدمه في الذكر طبعا وان تاخر وضعا والثاني تاليا لتلوه لذلك وتمام الكلام ان القضية حملية كانت او شرطية متصلة او منفصلة اما موجبة ان

مفهوم التالي

الجزء الاول من الحملية

الجزء الثاني من الحملية

الجزء الاول من الشرطية

الجزء الثاني من الشرطية

قوله وهما علم غيرهما بالعلم وههنا بالعرفان لان الاول يتعلق بالشرطية فقط والثاني يتعلق بالشرطية والحملية لان العلم يستعمل في الكلي والعرفان في الجزئي في العرف

لان القضية للربط فيها

ان كان الحكم فيها بالايقاع كقولنا في الحملية زيد كاتب
واما سالبة ان كان بالانتزاع كقولنا فيها زيد
ليس بكاتب واما مثلة الشرطيات فقد مرت وكل واحد منهما
اى من الموجبة والسالبة اما مخصوصة او محصورة
او مهملة والمحصورة اما كلية او جزئية ففي القضايا
مخصوصتان ومهملتان ومحصورات اربع وذلك
لان الحكم في كل من الموجبة والسالبة من الحملية اما
على موضوع مشخص معين وهو المخصوصة واما على غيره
وان بين فيها كمية الافراد كلا كانت او بعضا بذكر
السور اى اللفظ الدال عليها فمحصورة والا فمهملة
واما في الشرطيات فان كان الحكم فيها بالاتصال
او بالانفصال في زمان معين فمخصوصة والا
فان بين كمية الزمان جميعا او بعضا فمحصورة والا
فمهملة وفي الجملة الازمنة والاوضاع في الشرطية
بمنزلة افراد الموضوع في الحملية والامثلة غير خافية
فان قلت التقسيم غير حاصر مورد لعدم ذكر الطبيعية
قلت مورد القسمة القضية المستعملة في الاثبات
وهي التي حكم فيها على جزئيات الموضوع لا على الطبيعة
كما بين في المطولات فكل من الموجبة والسالبة اما

مثال المخصوصة الموجبة قولك زيد كاتب ومثال المنفصلة المخصوصة قولك اما ان يكون هذا الشيء اما كاتب او غير كاتب بدهاء

اما مخصوصة كما ذكرنا من مثالها واما كلية مسورة
كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء او لا واحد من الا
نسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض
الانسان او واحد من الانسان ليس بكاتب
او ليس بعض الانسان او ليس كل انسان بكاتب
ومن هذا علم ان السور في الحملية للايجاب الكلي كل
وللايجاب الجزئي ليس كل وليس بعض وبعض ليس
وليعلم في الشرطية ايضا ان السور للايجاب الكلي
دائما وكلما وما في معناهما وللايجاب الجزئي قد
يكون وللسلب الكلي ليس البتة وللسلب الجزئي
قد لا يكون وليس دائما وليس كلما والغرض من
ذكر السور التمثيل بجانبه الاشتهار في الاستعمال لا الحصر
فان فاطبة وكافة ولام الاستغراق يصح ان يكون
سورا للايجاب الكلي الحملي اشار اليه الشيخ في الشفاء
واما ان لا يكون كذلك اي مخصوصة ومسورة
ويسمى مهملة لاهمال السور فيها كقولنا في الحملية
الانسان كاتب وفي الشرطية ان جاء زيد او
اذا جاء زيد فاكرمه والمهملة في قوة الجزئية
لان الحكم على افراد الشيء في الجملة مع الحكم على

بعض او واحد وللسلب الكلي لا شيء
ولا واحد وللسلب الجزئي ليس كل

الانسان ليس كاتب

الاربعة

على بعض افراده مثلا زمان طرأ او عكسا وكلنا
الحكم في زمان منتشر مع الحكم المطلق والمتصلة
قسمان لانها اما ان يكون الحكم بالاتصال فيها
مبنيا على الاقتضاء وهي تسمى لزومية وذلك
اما ان يكون المقدم علة للتالي كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود او بان يكون
التالي علة للمقدم كعكسه او بان يكونا معلولي
علة واحدة نحو ان النهار موجود فالعالم مضيء
ومنه التصانيف بينهما نحو ان كان زيد ابا لعمرو
فكان عمرو ابنه واما ان لا يكون كذلك بل يكون
الحكم بالاتصال بمجرد الاتفاق وتسمى اتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق
فان الحكم فيها بالاتصال بمجرد الاتفاق بين ناطقية
الانسان وناهقية الحمار لانهما خلقا كذلك لا لان
بينهما اقتضاء واعلم ان معنى عدم الاقتضاء عدم
علم الحاكم بالاقتضاء لا عدمه في نفس الامر فلا
يرد ما يقال من انهما اذا دامت علتهما التامة
فامتنع انفكاك احدهما عن الآخر ولا نعني بالاقتضاء
الا ذلك ولهذا يحمل ما اورد واعلى ان الدابة اذا

التقابل يكون الشيء بحيث لا ينعقل احدهما على وجه الا مع الآخر بدون الآخر

ومثال الاتفاقية كون الشيء ناطقا وكون الحمار ناهقا

ومثال الاتفاقية كون الشيء ناطقا وكون الحمار ناهقا

والمتصلة اما لزومية واما اتفاقية
لان الحكم فيها بالاتصال اما ان يبنى على الاقتضاء او لا يكون مبنيا على الاقتضاء
وكل قضية يكون حكمها مبنيا على الاقتضاء
لزومية وكل قضية لا يكون الحكم فيها
بالاقتضاء اتفاقية والمتصلة اما
اما لزومية واما اتفاقية

اذ الاطراد
يتبعوا وانتفاء تلف ونشر على الترتيب
الثلازم في الثبوت والعكس الثلازم
في الانتفاء والى كلما تحقق الحكم على الافراد
تحقق على بعض الافراد في الجملة
وكلما لم يتحقق الحكم على الافراد في الجملة
لم يتحقق على بعض الافراد

ولا حاجة الى عدم ان تقتضي عدم علم الحاكم بالاقتضاء لا عدمه في نفس الامر

اى كل مادة صدق فيها سالبة منع الجمع كذب فيها موجبته
لامتناع اجتماع النقيضين وصدق موجبة منع الخلو وكل مادة صدق
فيها سالبة الخلو كذب فيها موجبة وصدق موجبة منع الجمع

واما ان يفرق فان عدم الكون في الجمع مع الفرق
يكذبان ولا يصدقان ومنه يعلم ان كل مادة
صدق فيها موجبة منع الجمع كذب فيها سالبته
وصدق فيها سالبة منع الخلو وكل مادة صدق
فيها موجبة منع الخلو كذب فيها سالبته وصدق
سالبة منع الجمع وكذا من جانب سالبتها وان
كل شيئين صدق بين عينيهما منع الجمع صدق
بين نقيضيهما منع الخلو وبالعكس لكن بعد
الاتفاق في الكيف اى الايجاب والسلب
اما بعد الاختلاف فيه فالصادق سالبته
المتفق في النوع وقد يكون المنفصلة ذوات
اجزاء ثلثة او اكثر فالثلثة كقولنا العدد اما
زايد او ناقص او مساو والكلمة اما اسم او فعل
او حرف والاكثر من الثلثة كقولنا العنصر
اما نار او هواء او ارض او ماء والكم اما جنس
او نوع او فصل او عرض عام او خاصة ومثال المتن
ليس معناه ان ينسب عدد الى العدد كما ظن
فان الزيادة والنقصان والمساواة لا يراد بها
معانيها اللغوية بل المراد بها معانيها الاصطلاحية

اى وهذا كما من مقادير الموجبات والسوالب بغير الحقيقة يعلم

هذا الشيء اما حجر او شجر
هذا الشيء اما لا حجر او لا شجر

معطوف على ان كل مادة صدق او اى كل شيئين صدق بين عينيهما منع الخلو صدق بين نقيضيهما منع الجمع

والعبارة الصحيحة وقد يكون المنفصلة ذوات اجزاء ثلثة

اى ما قال بعض والشارحين من قوله واما في الصدق الى هنا

فان كل عدد يزيد المجتمع من كسوره التسعة عليه
يسمى زايدا كاثنى عشر والناقص فاقصا كالاربعة
والمساوى مساويا كالستة هذا فى المنفصلات
الحقيقية اما مانعة الخلو المركب من اكثر
من اثنين فكقولنا اما ان يكون هذا الشئ حجرا
او لا حجرا او حيوانا واما مانعة الجمع المركبة
فكقولنا اما ان يكون هذا الشئ شجرا او حجرا او
حيوانا فان قلت لا تركب الشئ من المنفصلات
من اكثر من جزءين لان الانفصال نسبة
واحدة والنسبة الواحدة لا يتصور الا بين جزئين
ضرورة ان النسبة بين امور كثيرة لا تكون
واحدة قلت المراد تركب المنفصلات من اكثر
من جزئين تركبها بحسب الظاهر لا بحسب الحقيقة
والا فالانفصال الحقيقى فى المثال المذكور على
الحقيقة بين ان يكون العدد زايدا او لا يكون
ثم على تقدير ان لا يكون بين كونه ناقصا او
مساويا فان قلت فما وجه حكمهم ان الحقيقة
لا تتركب من اكثر من جزئين ومانعتا الجمع
والخلو تتركبان قلت وجهه ان الحقيقة اذا اريد

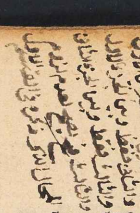

اذا اريد بها الانفصال الحقيقي بين كل جزئين
منها فلا يكاد تصدق لان الاول من اجزائها
الثلثة مثلا اذا تحقق فان تحقق الثاني ايضا
ارتفع الانفصال الحقيقي بينهما وان لم يتحقق فان
تحقق الثالث ج لم يكن بينه وبين الثاني انفصال
امّا الآخران فيصدق فان اريد بمنع الجمع والخلو
بين كل جزئين معينين من اجزائها كما في المثالين
المذكورين فهذا احق ان المراد بالانفصال ان
كان انفصالاً واحداً لا يتحقق الا بين الجزئين وان
كان مطلق الانفصال فيتحقق بين جزئين او اكثر
في الاقسام الثلثة ولما فرغ من القضايا شرع في
احكامها على طريق الاختصار والاقتصار على المطا
المطلقات على ما هو دأب الكتاب فقال التناقض
وهو اختلاف القضيتين يخرج اختلاف المفردين
كزيد وعمرو بالايجاب والسلب يخرج اختلافهما
بالجمل والشرط والعدول والتحصيل وغيرها
فان نقيض الشيء سلبه لا عدوله لان الشيء و
عدوله يرتفعان معا لعدم الاثبات ولذا يقال
لا تناقض في المفرد لانها مع اعتبار الحكم لا تكون

فان تحقق الثالث ج لم يكن بينه وبين الاول انفصال وان لم يتحقق

ارادة الجمع وهانعة الخلو

اي مضى وهذا هذا وهذا للفصل من قبيل فصل الخطاب لكونه بين لا يبين

اعني ان يكون الانفصال واحدا او متعددا

وفرد وقضيته ج

اي في جملة احكام القضايا ح

مفردة وبدونه لا يكون ايجابا وسلبا بحيث
يقتضي ذلك الاختلاف لذاته ان يكون احديهما
صادقة والاخرى كاذبة فخرج بالشيئان الآلان
لا يقتضي الاختلاف بالايجاب والسلب فيهما
نحو كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان او
يقتضي لكن لا لذاته بل بالواسطة نحو زيد انسان
وزيد ليس بناطق فان اقتضاء الاختلاف
بذلك صدق احديهما وكذب الاخرى بواسطة
المساواة المحولين المقتضية لان يكون ايجاب
احديهما في قوة ايجاب الاخرى وسلب احديهما
في قوة سلب الاخرى كقولنا زيد كاتب زيد
ليس بكاتب هذا مثال التناقض بين الخصوصيتين
ولا يتحقق ذلك الاختلاف الموصوف الا بعد اتفاقهما
اي القضيتين في الموضوع بخلاف زيد قايم وعمرو ليس
بقايم والمحمول بخلاف زيد قايم زيد ليس بقاعد
والزمان بخلاف زيد قايم اي في الليل زيد ليس
بقايم اي في النهار والمكان بخلاف زيد قايم اي
في المسجد زيد ليس بقايم اي في السوق والاضافة
بخلاف زيد اب اي لعمرو زيد ليس باب اي

اى لبكر والقوة والفعل بخلاف الخرف الذى
مكر اى بالقوة وليس بمكر اى بالفعل
والجزء والكل بخلاف الزنجى اسود اى بعضه
الزنجى ليس باسود اى كله والشرط بخلاف
الجسم مفرق للبصر اى بشرط بياضه وغير مفرق
للبصر اى بشرط سواده والصحيح ان المعتبر فى تحقق
التناقض وحدة النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب
والسلب على شئ واحد فان وحدتهما مستلزمة لهذه
الوحدة المذكورة وعدم وحدة شئ منهما لعدم
وحدة النسبة الحكمية والا فلا حصر فيما ذكره
لارتفاع التناقض باختلاف الالة نحو زيد
كاتب بالقلم الواسطى غير كاتب اى بالقلم
التركى والعلة نحو التجار عامل اى للسلطان
غير عامل لغيره والمفعول به نحو زيد ضارب
اى عمرا ليس بضارب اى بكرا والمميز نحو
عندى عشرون اى درهما ليس عشرون اى دينارا
الى غير ذلك وبهذا المقدار يعرف تناقض
المخصوصتين والمتناقضين فيقيض
الايجاب الكلى السلب الجزئى ونقيض السلب

وان لم تعتبر وحدة النسبة الحكمية فلا ينحصر شرط التناقض فيما ذكروه

الكلي الايجاب الجزئي ضرورة ولذا قال و
نقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
ليس بحيوان ولا شيء من الانسان بحيوان
بعض الانسان حيوان لا يقال لا اتحاد في المو
ضوع فيهما لان المراد بالموضوع في تلك المسئلة
الموضوع في النتيجة وهو متحد فالمحصورات
لا يتحقق التناقض فيها الا بعد اختلافهما
في الكم لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل
انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
والجزئيتين قد يصدقان كقولنا بعض
الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب
واعلم ان المهملة في قوة الجزئية فحكمها حكم الجزئية
ومن احكام القضايا العكس وهو ان يصير
بتشديد الياء لان العكس يطلق على معنيين
على القضية الحاصلة من التبديل على فلوم البسته
صار معنى ثالثا اى بجعل الموضوع في الذكر اد
ما يقوم مقامه من الشرطية وهو المقدم محمولا
او ما يقوم مقامه من الشرطية وهو التالي

والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب
بحاله والتصديق والتكذيب بحاله اما الاول
فلان قولنا كل انسان ناطق لا يلزمه السلب
اصلا وقولنا لا شئ من الانسان بحجر لا يلزمه
الايجاب اصلا واما الثاني فمعناه ان صدق
الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب
الاصل بحاليهما ثم ان اللزوم لا ان كذب الاصل
كذب العكس كما فهم او نقول معناه ان مجموع
التصديق والتكذيب يكون بحاله لا ان كل واحد
منهما يكون بحاله وكون المجموع بحاله يراد به
ان يكون التصديق بحاله اطلاقا للفظ على احد
محتملاته على التعيين واذا عرفت مفهوم العكس
فنقول الموجبة الكلية لا تنعكس كلية لجواز
ان يكون المحمول اعم من الموضوع وعدم جواز
حمل الاخص على كل افراد الاعم اذ يصدق
قولنا كل انسان حيوان وليس يصدق كل حيوان
انسان بل ينعكس جزئية لوجوب ملاقاة
عنوان الموضوع والمحمول في الموجبة كلية كانت
او جزئية وبالملاقاة يصدق الجزئية من القضايا

ايجاب سلب شاذ

لم يعتبر بقاء الكذب لانه لا يلزم من كذب اللزوم كذب اللازم فانا نقول كل انسان حيوان مع صدق صدق عكسه الذي هو قولنا بعض الحيوان انسان

لانا اذا قلنا كل انسان حيوان فانا نجد شيئا
موضوعا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان
انسانا وايضا الموجبة الجزئية تنعكس جزئية
بهذه الحجة كما اشرنا والسالبة الكلية تنعكس
كلية وذلك بين بنفسه ولنزيده بيانا ونقول
ازا صدق سلب المحمول عن كل من افراد الموضوع
صدق سلب الموضوع عن كل افراد المحمول ازلو
ثبت للموضوع لشئ من افراد المحمول حصل
الملاقات بين الموضوع والمحمول وذلك لما مر
وقد مر ان الملاقاة بصحة الموجبة الجزئية من
الطرفين وصدق الموجبة الجزئية في الطرفين
ينافي السالبة الكلية من احد بهما فانه ازا صدق
لاشئ من الانسان بحجر صدق بعض الحجر
بانسان والا فبعض الحجر انسان فبعض الان
حجر بهذا خلف او نقضها صفرى الى قولنا لاشئ
من الانسان بحجر حتى ينتج بعض الحجر ليس بحجر
هذا خلف وان السالبة الجزئية لا عكس لها لزوما
في كل موضع يصدق العكس صدق الاصل
وليس كذلك لانه يصدق بعض الحيوان ليس

ليس بانسان ولا يصدق عكسه اى بعض الانسان
ليس بحيوان وانما قال لزوما لجواز صدق عكسه
احيانا لخصوص المادة نحو صدق بعض الحجر
ليس بانسان وبعض الانسان ليس بحجر واعلم
انه انما لم يذكر المص عكس النقيض مع انه
من جملة احكام القضايا بالعدم استعماله في العلوم
وانتاجات كما سيجئ من ان الانتاج بواسطة
عكس نقيض القضية لا يسمى قياسا بخلاف
الانتاج بالعكس المستوى لرعاية حد وا القضية
فيه فان قلت اذا كان كذلك فلم ذكروه في المطولات
وطولوا احكامه تطويلا يكاد يمتنع من الاحاطة
والضبط قلت لان له فائدة في بيان صدق
القضية بواسطة صدق عكس نقيضها كذا قالوا
مع ان الشيخ كثيرا ما يستنتج بعكس النقيض في
كتبه الحكمية كما لا يخفى على متتبعه ومتنه الباب الرابع
في مقاصد التصديقات وهو باب القياس في تعريفه
وتقسيم القياس هو قول جنس مؤلف من اقوال
يخرج المفرد الواحد كالقضية البسيطة المستلزمة
لعكسها فانه لا يراد بالاقوال ما فوق الواحد ضرورة

في مادة الثبايا وبادة عموم وخصوص من وجه

MAGYAR
TUDOMÁNYOS
AKADÉMIA
KÖNYVTÁRA

صحة تأليف القياس من المقدمتين متى سلمت
صفة اقوال اشارة الى ان كونها مسلمة في نفس الامر
ليس بشرط لتسميتها قياسا فيتناول التعريف
القياس الكاذب بالمقدمات ايضا لزم يخرج الاقتران
الغير التمام والتمثيل فانها وان سلم لا يستلزم
المقصود لكونها ظنيتين وقوله عنها يخرج المقدمتين
المستلزمتين لاحديهما فانها لا يلزم عنهما اذ ليس
للاخرى دخل فيها لزانها احتراض عن مثل قياس
المساوات فان استلزامها بواسطة مقدمة اجنبية بديهية
حيث تصدق فيتحقق الاستلزام كما في المساواة
والظرفية وحيث لا تصدق فلا يتحقق كما في البعد
النصفية والربعية وغيرها وايضا احتراض عن
مثل جزء الجوهر ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر
وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع
الجوهر المنتج كقولنا جزء الجوهر جوهر فانه بواسطة
عكس نقيض الكبرى اعني قولنا وكل ما يوجب
ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر قول اخر هو
النتيجة ومعنى آخرتها لان كون احدى مقدمتي
القياس الاقتراني من الصغرى والكبرى والا

مثل نبيذ كالخمر والخمر حرام لكنه
فالنبيذ حرام فرد ليس بقياس
لانه لا يلزم منه النتيجة لان
علية الاسكار للحرمة غير معلوم
ولا منصوص

او الاستثنائي من الشرطية الرافعة او الواضعة
واما ان لا يكون جزء من احدى المقدمتين
فغير ملتزم واما شرط الاخرية اذ لولاها
لكان اما هذيانا او مصادرة على المطلوب
مشتملة على الدور المهر وبنقيض ان قلت النقيضة
المركبة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها فيصدق
عليها التعريف ولا يسمى قياسا قلت لانها
فاقدها لا تسمى اقوالا بل قولا واحدا مركبا
من اقوال كذا اجابوا وهو اى القياس قسمان
لانه اما اقتراني ان لم يكن النتيجة او نقيضها مذ
كورة فيه بالفعل صورة كقولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث وهو
ليس مذكورا في القياس بالفعل لا بنفسه ولا
بنقيضه بل بالقوة لذكر مادته دون صورته
واما استثنائي ان كان النتيجة او نقيضها مذكورة
فيه بالفعل كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنتيجة
وهي النهار موجود مذكورة فيه بالفعل اى
بصورتها او نقول لكن النهار ليس بموجود

فالشمس ليست بطالعة فنقيض النتيجة اى
الشمس طالعة مذكورة فيه بالفعل ولما فرغ
من تعريف القياس وتقسيمه الى قسمين شرع
فى تقسيم كل من القسمين واحكامه فالقياس
الاقترانى مشتمل على حدود ثلثة موضوع المطلوب
ومحموله والمكرر بينهما فالمقدمتين فنقول
المكرر بين مقدمتى القياس فصاعدا يسمى حدا
اوسطا لتوسطه بين طرفى المطلوب كالمؤلف
فى المثال المذكور وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر
لانه فى الغالب اقل افرادا من المحمول فيكون اصغر
ومحموله يسمى حدا اكبر لانه فى الغالب اكثر
افرادا فيكون اكبر والمقدمة التى فيها الاصغر
تسمى صغرى لانها ذات الاصغر وصاحبه والتى
فيها الاكبر تسمى كبرى لانها ذات الاكبر ومشتملة
عليه وبهيئة التأليف من الصغرى والكبرى
تسمى شكلا تشبيها لها بالهيئة الجسمية
الحاصلة من احاطة الحد الواحد او الحدود
للمقدار والاشكال اربعة لان الاوسط
ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى

كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث

22

هي الكبرى فهو الشكل الاول لانه بديهي الانتاج
وارد على نظم الطبيعة فان الطبيعة على الانتقال
من الشيء الى الواسطة التي يقتضي حكمه حكم المطلوب
وان كان بالعكس اي موضوعا في الصغرى والتذكير باعتبار الوسط
ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا
كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض
الحيوان ناطق وان كان موضوعا فيهما فهو
الشكل الثالث كقولنا كل انسان حيوان وكل
انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وان كان
محمولا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا كل انسان
حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان فلا شيء
من الانسان بفرس وانما كان هذا ثانيا وما قبله
ثالثا لان هذا يشارك الاول في اشرف
مقدميه وهي الصغرى لاشتمالها على موضوع الصفات من الذي هو الذات والذات اشرف والمشتمل على الاشرف اشرف
المطلوب وتكون في احسن مقدميه وهي الكبرى وهي احس من الصغرى
بخلاف الرابع اذ لا شركة لها اصلا مع الاول
فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق
والفرق بينها بحسب الماهية والشرف قد مر
وبحسب الانتاج ان الاول ينتج المطلوب

الاربعة الكليتين الموجبة والسالبة الجزئيتين
الموجبة والسالبة والثاني ينتج السالبتين
لا الموجبة والثالث والرابع ينتجان الجزئيتين لا الكلية وبحسب الاشتراط فللاول
بحسب الكيف اختلاف المقدمتين والايجاب
والسلب والكم كلية الكبرى وللثالث بحسب
الكيف ايجاب الصغرى والكم كلية احدى المقدمتين
والرابع بحسب الكيف والكم ايجاب المقدمتين
مع كلية الصغرى او اختلاف مقدمتين بالايجاب
والسلب مع كلية احديهما والبراهين
مفوضة الى المطولات والشكل الرابع منها
بعيد عن الطبع جدا لمخالفته الاول الترتيب
من الطبع النوادر على النظم الطبيعي في كلتا المقدمتين
والذي له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج
الى رد الثاني الى الاول لانه لغاية قربه من
الاول ينقاد باستقامة الطبع للنتيجة من
غير طلب رده الى الاول بخلاف الثالث
والرابع فانهما بعيدان عن الاول بالنسبة
اليه ولا شك ان مجموع الاشكال ترد

تردّ فى الحقيقة الى الاوّل بل الى اوّل الاوّل بل
الى الضرورى من اوّل الاوّل كما علم فى المطوّلات
وكذا القياس الاستثنائى الاقترانى وبالعكس
وانما ينتج الثانى عند اختلاف مقدّمتيه بالا
يجاب والسلب اذ لو اتفقتا فيهما لزم الاختلاف
الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس
الوارد على صورة تالفة مع ايجاب النتيجة واخرى
مع سلبها وهو يدلّ على ان النتيجة ليست لازمة
لذاته لاستحالة اختلاف مقتضى الذات
اما عند ايجاب المقدّمتين فكقولنا كل انسان
حيوان وكل ناطق حيوان وكل فرس حيوان واما
عند سلبها فكقولنا لا شئ من الانسان بحجر
ولا شئ من الفرس بحجر ومن الناطق بحجر والشكل
الاوّل هو الذى جعل معيار العلوم اى
ميزانها والمعيار الوزن فصوّرته ههنا
ليجعل دستورًا اى مرجعًا يكتفى به فى تنتج
منه المطلوب وضربه المنتجة اربعة والقياس
يقتضى ستة عشر ضربًا حاصلة من ضرب
الصغريات المحصورات الاربع فى الكبريات

كذلك غير ان ايجاب الصغرى اسقط ثمانية
حاصلة من ضرب السالبتين الصغريتين فى
الكبريات الاربع وكلية الكبرى اسقطت اربعة
اخرى حاصلة من ضرب الكبريتين الجزئيتين
فى الصغريتين الموجبتين فبقى اربعة اضرب
الضرب الاول موجبتان كليتان ينتج موجبة
كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
فكل جسم محدث الثانى كليتان والكبرى سالبة
ينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا
شئ من المؤلف بقديم فلا شئ من الجسم بقديم
الثالث موجبتان والصغرى جزئية ينتج موجبة
جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف
حادث فبعض الجسم حادث والرابع موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شئ من المؤلف
بقديم فبعض الجسم ليس بقديم وانما رتب هذا الترتيب
باعتبار النتيجة فالضرب الاول ينتج اشرف
المحصورات وهى الموجبة الكلية لاشتماله على
اشرفى الايجاب والكلية والثانى ينتج السالبة

السالبة الكلية وهي اشرف من الموجبة الجزئية
لان اشرف الكلي لكونه من وجوه متعددة لكونه
شاملا ومظبوطا ونافعا في العلوم ازيد من
شرف الموجبة الجزئية وليس في نتيجة الرابع شئ
من الشرفين والقياس لا ينتج خمسة اقسام من
وجه آخر لانه اما من جملتين كما مر غير مرة واما
من متصلتين كقولنا ان كان الشمس طالعة فالنهار
موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة
ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
لان ملزوم الملزوم ملزوم واما من منفصلتين
كقولنا كل عدد فهو اما زوج او فرد وكل زوج فهو
اما زوج الزوج او زوج الفرد لانه اما ان ينقسم
الى المنقسم بمتساويين او لا وينتج كل عدد
فهو اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد لان
الصادق من المنفصلة الاولى ان كان الفردية
فهي احد اقسام النتيجة وان كان الزوجية فهي
منحصرة في قسمين كان الصادق احد قسميها
المذكورين في النتيجة ايضا يصدق النتيجة
المركبة من الاقسام الثلثة قطعا واما من جملة

الملزوم الاول النهار وجود وملزوم الثاني فالارض مضيئة

ومتصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم
لان الصادق على كل ما صدق عليه اللازم صادق على
الملزوم قطعا واما من حملية ومنفصلة كقولنا
كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم
بمتساويين ينتج كل عدد فهو اما فرد واما منقسم
بمتساويين لان المتساوي لاحد المعادين
معاند للاخر واما من متصلة ومنفصلة كقولنا
كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو
اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض
او اسود لان اقسام كل ما صدق عليه اللازم
يستلزم اقسام الملزوم فهذه هي الاقسام الخمسة
الاقترانية واستيفاء البحث في تحقق انتاجاتها مفوضة
الى المطولات واما القياس الاستثنائي

فلا يخلو من ان يكون شرطية متصلة او منفصلة
حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو فالمتصلة
ينتج بوضع المقدم وضع التالي ورفع التالي رفع
المقدم اثنان والحقيقية كل من الجزئين رفع الآخر
وبرفعه وضع الآخر اربعة ومانعة الجمع بوضع

الوضع استثناء عين المقدم
والرفع استثناء نقيض المقدم

بوضع كل منفصلة ورفع الآخر فقط اثنان ومانعة
الخلو برفع كل منفصلة ووضع الآخر فقط اثنان
فصار مجموع المنتجات عشرة والعقيمة ستة
اثنان في المتصلة واثنان في مانعة الجمع
واثنان في مانعة الخلو هذا هو الكلام الكلي
والبعض ما ذكرنا اشار بقوله واما القياس الاستثنائي
فان شرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي لان
وجود الملزوم مستلزم لوجود اللازم واستثناء
نقيض التالي ينتج نقيض المقدم لان عدم
اللازم ملزوم لعدم الملزوم ولا ينتج
استثناء عين التالي ولا استثناء نقيض المقدم
شيئا فالاستثناء اعم من الوضع ويسمى استثناء
العين ومن الرفع ويسمى استثناء النقيض
فان قلت هذا صحيح فيما اذا كانت الملازمة
عامة واما اذا كانت مساوية واستثناء عين
كل ينتج الآخر واستثناء نقيض كل ينتج نقيض الآخر
كما قال في الفصول ان الحكم قطعي في الصور الاربع
قلت المتساويتان في الحقيقة ملازمتان فكل
الملازمة

كقولنا ان كان هذا الشيء انسانا فهو
حيوان لكنه انسان فهو حيوان ينتج
كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه
ليس بحيوان فليس بانسان ينتج

حكمين من الاربعة بين الملازمتين
الا يرى ان استلزام وجود اللازم وجود
الملزوم فيهما ليس من حيث انه لازم بل من
حيث انه ملزوم وكذا استلزام عدم الملزوم
عدم اللازم ليس من حيث انه ملزوم بل من حيث
انه لازم وان كانت منفصلة فاستثناء عين
احد الجزئين ينتج نقيض الاخر لان وجود
احد المتعاندين صدقا مستلزم عدم الاخر
فهذا في الحقيقة مانعة الجمع واستثناء نقيض
احدهما ينتج عين الاخر لان عدم احد المتعاندين
كذبا مستلزم وجود الاخر وهذا في الحقيقة مانعة
الخلو واللفظ ساكت عن التفصيل والاصل
ما ذكرنا وعليه التعويل والامثلة غير خافية ومن
ابواب المنطق ابواب صناعات الخمس لان المنطقي
كما يبحث عن الصورة يبحث عن المادة فلما اشار
التلويح الى مباحث الصورة اشار الى مباحث
المادة ايضا فقال من جملة الصناعات الخمس

كقولنا كل عدد اما زوج و
اما فرد لكنه زوج فهو ليس
بفرد لكنه فرد فهو ليس بزوج
لكنه ليس بزوج فهو فرد
لكنه ليس بفرد فهو زوج

البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية
لانتاج اليقين اعلم ان يكون ضرورية

ضرورية او مكتسبة منها فالقياس جنس يتناول
الاقيسة الخمسة والمؤلف ذكره ليتعلق به قوله من
مقدمات يقينية وهو يخرج الخطابة والجدلية غير انها
وقوله لانتاج اليقين غاية ذكره ليشمل التوقف
على الاربع فالمؤلف اشارة الى القصوى بانها صورة والبرهان هي الصورة
لمطابقة والى الفاعل بالالتزام وهو القوة
العاقلة والمقدمات مادة لانتاج اليقين
غاية واليقينيات اقسام ستة لان حكم العقل
بها اما بلا واسطة اصلا او بواسطة من الحس او معها
والاول ان لم يتوقف على وسط حاضر في الذهن
فهو الاوليات وان توقف فهي قضايا قياساتها
معها الثاني اما ان لا يتوقف اليقين به الا على احساس
على شيء او يتوقف فالاول المحسوسات فالاحساس
ان كان بالحس الظاهر فهو المشاهدات وان كان
للحس الباطن فهو الوجدانيات وان توقف
فالحس اما حس السمع وهو المتواترات فانها
يتوقف على حكم العقل بامتناع تواطؤ المخبرين
على الكذب او غيره فان توقف على تكرار المشا
هدات فالمجربات وان توقف على الحدس

فالحدسيات بهذا الوجه الضبط للحصر العقلي
والى تعدادها اوليات كقولنا الواحد نصف
الاثنين والكل اعظم من الجزء فان الحكمين
لا يتوقفان الا على تصور الطرفين فمن وهم
ان الجزء قد يكون اعظم من الكل كما في
الفيل فهو لم يتصور معنى الكل والجزء ومشاهدا
ويسمى محسوسا ايضا كقولنا الشمس مشرقة
فالمدرك بالبصر والنار محرقة في المحسوس
بالتجربة وتجربات كقولنا الشرب السقمونيا مسهل
الصفراء اذ لو لم يسهلها لما وقع الاسهال
عقيب شربها كليا او اكثريا فوقف اليقين فيها
على تكرار المشاهدات وحدسيات اي مقدمات
يحصل اليقين فيها بسنوح المبادي والمطالب
للذهن وهو المعبر بالحدث ولا حركة
فيها كالفكر فانه تدريجي لا دفعي ولذا قد
يكون فيه اختلاف الناس بالسرعة والبطوء
واما الحدث فليس الا بالقلة والكثرة فانه
دفعي كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس
بواسطة مشاهدة تشكلاته قربا وبعدا منها

اشار بقوله احدها

المختلفة

منها ومتواترات وهي القضايا التي يحكم العقل
بها لانها نقلها قوم يستحيل العقل تواطئهم على
الكذب ومصدقة لحصول اليقين كقولنا
محمد ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده
فانه كعلمنا بالبلدان الثانية والامم الماضية
وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج
لان معنى الزوج انما هو المنقسم
بمتساويين فالوسط عليه الطرف
لانا نقول لانسلم ذلك لجواز ان يكون
تفسير الزوج بالمنقسم بمتساويين تفسيرا
باللازم
بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام
بمتساويين فان الذهن يترتب في الحال ان الا
ربعة ينقسم بمتساويين وكل ما كان كذلك
فهو زوج فالاربعة زوج والثاني من القضا
يا الخمس الجدل وهو قياس جنس مؤلف
من مقدمات مشهورة فصل ويختلف باختلاف
الازمان والامكنة والاقوام وغيرها والخطا
قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص
معتقد فيه كنبي عليه السلام اوولي او مظنونة
معتقد فيها اعتقادا راجحا نحو كل ما يطيف بالبيت فهو سارق
وخلق يطوف بالليل فهو سارق
الثواب ينهدم والشعر قياس مؤلف من مقدمات
ينبسط منها النفس نحو الخمر ياقوتة سيالة
اوتنقبض نحو العسل قوة مروعة والمغالطة وهي

قياس من مقدمات شبيهة بالحق ولا يكون
حقا ويسمى سفسطة او شبيهة بالمقدمات
المشهورة ويسمى مشاغبة او مقدمات وهمية
كاذبة كما يقال ان وراء هذا العالم فضاء
لا يتناهى وهذه ايضا ان قوبل بهذا الحكم يسمى
سفسطة وان قوبل بها الجدل يسمى مشاغبة
والمغالطة محصورة في القسمين السفسطة
والمشاغبة والعمدة اى المعتمد عليه هو البرهان
لا غير لان تحصيل العقايد الحق وتزييل
العقايد الباطلة ليس الا به ولكن هذا اخر الرسالة
خصنا الله تعالى بالعقايد الحق وزوال العقايد
الباطلة وحشرنا في زمرة الشهداء والصالحين
وبوأنا ذا في اعلى العليين مع النبيين والمرسلين
وحسن اولئك رفيقا

الحمد لله والصلوة
على نبيه محمد
وآله اجمعين

تمت كتابة الشرح على الايساغوجي بقدرين مية الاولى
والفقير لعبد كالمذنب العاجز عابد الضعيف المحتاج الراجي الباري
عبد الله بن حاجي احمد

سلام وهو صاف كاللآلى على من فاق غيره بالكمال كريم الخلق ممدوح البرايا
ترقى حد الكمال حد الكمال ذنوبى كموج البحار بل هو اكثر اصغر مثل الجبال بل هو اكبر
ولكن عند الكريم اذ عفى مثل عضو الذهاب بل هو اكثر دياد محبت دلبند وم عجب كار
سزاى جان وول ملكين يا قوب اليدى محنت دياد غربته دكشوب كشئى شاه او لدلدا اليدى لخب
كدا اولماسى افضل ودكشئى كندى دياد نده

Montaya.
Aná Mariana
Vega Morales,
Antonio h.
10X17 cm

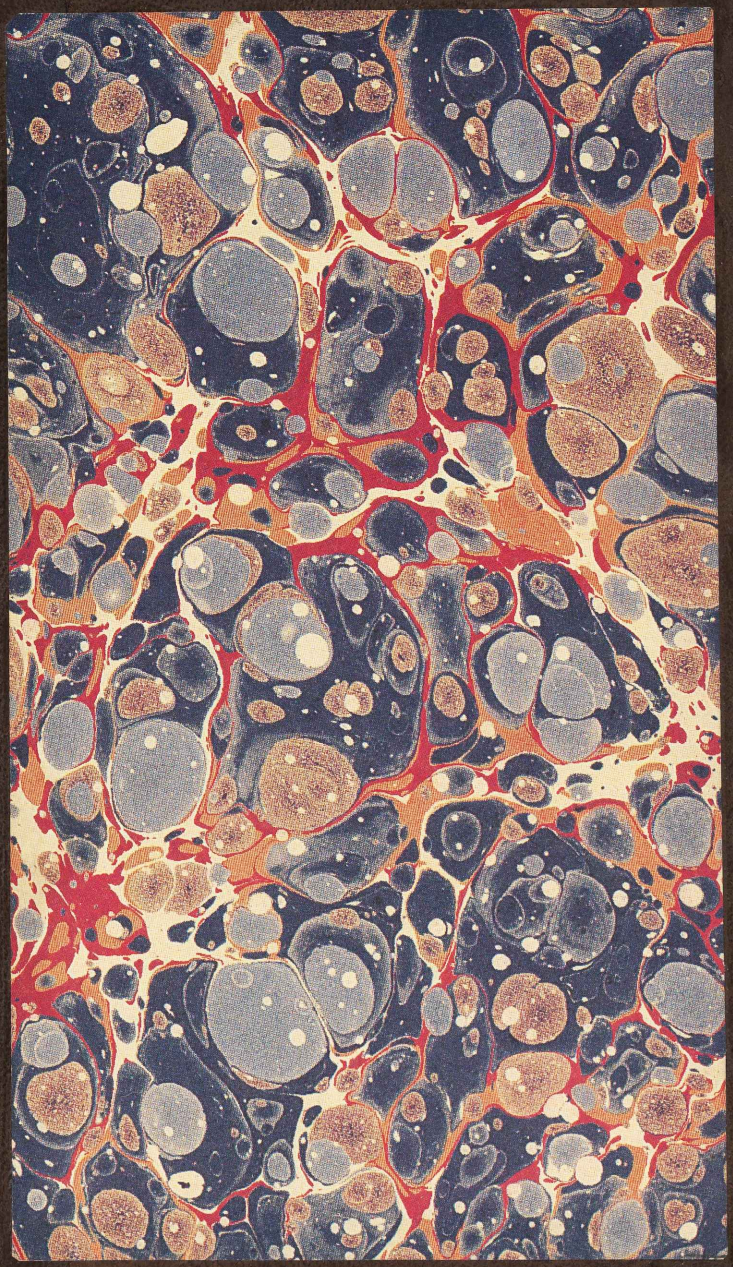

cm 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18
C M Y K
GREY SCALE 20 STEPS
R G B
0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19